

Distr.: Limited
8 March 2004
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



لجنة استخدام الفضاء الخارجي

في الأغراض السلمية

اللجنة الفرعية القانونية

الدورة الثالثة والأربعون

فيينا، ٢٩ آذار/مارس - ٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٤

البند ٦ من جدول الأعمال المؤقت*

حالة معاهدات الأمم المتحدة الخمس

المتعلقة بالفضاء الخارجي وتطبيقها

اقتراح لمشروع قرار بشأن تطبيق مفهوم "الدولة المُنطلقة" القانوني، لكي تنظر فيه الجمعية العامة

ورقة عمل مقدمة من اسبانيا وألمانيا وإيرلندا وإيطاليا والبرتغال وبلجيكا
وبولندا والجمهورية التشيكية والداغمرك والسويد وسويسرا وفرنسا وفنلندا
وكندا والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وإيرلندا الشمالية والنرويج والنمسا
وهنغاريا وهولندا واليونان

عقب المناقشات بشأن هذا البند في عام ٢٠٠٣، أثناء الدورة الثانية والأربعين للجنة
الفرعية القانونية والدورة السادسة والأربعين للجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض
السلمية، قدّمت الدول الأعضاء في وكالة الفضاء الأوروبية والدول التي أبرمت اتفاقات
تعاون معها اقتراحاً لاجراء المزيد من المناقشة بشأنه في اللجنة الفرعية القانونية في دورتها
الثالثة والأربعين ولجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية في دورتها السابعة
والأربعين. ويرد نص مشروع القرار المقترح في الوثيقة A/AC.105/L.249.

* A/AC.105/C.2/L.247

240304 V.04-51477 (A)

